

كشف الخفاء

1711 - عجت لمن يشتري الممالك بماله ثم يعتقهم كيف لا يشتري الأحرار بمعروفه فهو أعظم ثوبا .
رواه أبو الغنائم النرسي في قضاء الحوائج عن ابن عمر